$ الفصل الخامس $ في ذكر بعض ورعه $.

كان رضي ا عنه في الغاية التي ينتهي اليها في الورع لان ا تعالى اجراه مدة عمره كلها عليه فإنه ما خالط الناس في بيع ولا شراء ولا معاملة ولا تجارة ولا مشاركة ولا زراعة ولا عمارة ولا كان ناظرا مباشرا لمال وقف ولم يكن يقبل جراية ولا صلة لنفسه من سلطان ولا امير ولا تاجر ولا كان مدخرا دينارا ولا درهما ولا متاعا ولا طعاما وإنما كانت بضاعته مدة حياته وميراثه بعد وفاته رضى ا عنه العلم اقتداء بسيد المرسلين وخاتم النبيين محمد صلى ا عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين فإنه قال إن العلماء ورثة الانبياء وإن الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذ به فقد اخذ بحظ وافر